


المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector



جمعية مفاتيح الخير الأسرية
Keys to Good Family Association

سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب



جدول المحتويات

3	مقدمة:
3	النطاق:
3	مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:
3	3-1 مؤشرات الاشتباه المتعلقة بالعميل
5	3-2 مؤشرات الاشتباه المتعلقة بالمصدر أو طبيعة الأموال:
5	الإجراءات المتبعة في حال الاشتباه
6	التدريب والتوعية
6	المسؤوليات:

مقدمة:

تعد سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/31 بتاريخ 1433/5/11هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:

1-3 مؤشرات الاشتباه المتعلقة بالعميل

1. اهتمام غير عادي بالامتثال لمتطلبات مكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب
إبداء العميل اهتماماً غير مبرر أو مفرط في التزامه بالمتطلبات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب، خصوصاً بشأن هويته أو نوع عمله.
2. عدم وضوح أو غموض الصفقات
رغبة العميل في المشاركة في صفقات مالية أو تجارية غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي، أو التي لا تتماشى مع استراتيجية الاستثمار أو الأعمال المعلنة من قبل العميل.
3. محاولة تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة
محاولة العميل تقديم معلومات مغلوبة أو غير دقيقة تتعلق بهويته أو مصدر أمواله بهدف التغطية على نشاط غير مشروع.

4. تورط العميل في أنشطة مشبوهة
علم الجمعية بتورط العميل أو ارتباطه بأنشطة غسل أموال، أو تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية، أو تنظيمية قد تتطلب التحقيقات.
5. عدم اكتراث العميل بالمخاطر أو العمولات
إبداء العميل قلة اكتراث أو اهتمام بالمخاطر المحتملة أو تكاليف العمليات مثل العمولات أو أي مصاريف إضافية، مما قد يشير إلى رغبة في إتمام الصفقة بأي ثمن.
6. التردد في تقديم معلومات عن موكلين آخرين
اشتباه الجمعية في أن العميل يعمل وكيلاً نيابة عن طرف ثالث مجهول أو يتردد في تقديم تفاصيل أو معلومات دقيقة حول هذا الطرف أو الجهة التي يمثلها.
7. عدم القدرة على تحديد طبيعة العمل
صعوبة العميل في تقديم شرح واضح حول طبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته التجارية أو المهنية بشكل عام.
8. أنشطة العميل تختلف عن الأنشطة المعتادة
ظهور اختلاف كبير بين طبيعة الأنشطة المالية أو التجارية للعميل وبين الأنشطة المعتادة التي يقوم بها بشكل دوري أو معتاد.
9. محاولة تحويل الأموال إلى طرف ثالث مجهول
طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له إلى طرف آخر، مع محاولة التهرب من تقديم معلومات أو تفاصيل عن الجهة المستفيد منها.
10. إجراءات الصفقة غير كاملة أو مشكوك فيها
رغبة العميل في إنهاء الإجراءات المتعلقة بصفقة مالية أو تجارية باستخدام أقل قدر ممكن من المستندات أو الوثائق الرسمية، مما قد يشير إلى محاولة التلاعب.

3-2 مؤشرات الاشتباه المتعلقة بالمصدر أو طبيعة الأموال:

1. إيرادات من مصادر غير مشروعة
علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات التي يتعامل معها العميل قد تكون إيراداً من مصادر غير مشروعة أو مرتبطة بأنشطة غير قانونية.
2. عدم تناسب التبرعات أو العمليات المالية مع الوضع المالي للعميل
ملاحظة أن قيمة أو تكرار التبرعات أو العمليات المالية التي يقوم بها العميل لا تتناسب مع المعلومات المتوفرة عن دخله، أو نمط حياته، أو نشاطه المالي، أو الاقتصادي.
3. الانتماء إلى منظمة مشبوهة
اشتباه الجمعية في أن العميل ينتمي إلى منظمة غير معروفة أو منظمة معروفة بنشاطات محظورة أو مشبوهة.
4. الظهور المفاجئ للبدخ أو الرفاهية
ظهور علامات البدخ والرفاهية على العميل أو أفراد عائلته بشكل مفاجئ وبما يتناقض مع الوضع الاقتصادي المعلن للعميل، مما قد يشير إلى أن الأموال قد تكون مصدرها غير مشروع.

الإجراءات المتبعة في حال الاشتباه

1. التبليغ الفوري:
في حال الاشتباه بأي من مؤشرات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب، يتعين على أي موظف أو عضو في الجمعية التبليغ فوراً إلى وحدة الامتثال أو الجهة المختصة داخل الجمعية.
2. التحقيق الداخلي:
تقوم الجمعية بالتحقيق في أي عملية مشبوهة تتعلق بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب، وتحليل المعاملات أو التبرعات التي تم الاشتباه فيها.
3. التعاون مع الجهات المعنية:
في حالة وجود دلائل قوية على غسل الأموال أو تمويل الإرهاب، يتم الإبلاغ للجهات المعنية مثل وحدة الاستخبارات المالية ووزارة الداخلية، وفقاً لما نص عليه نظام مكافحة غسل الأموال.

4. التعليق أو الإيقاف المؤقت:

يُمكن تعليق أي تبرع أو عملية مالية مشبوهة لحين استكمال التحقيقات، ويتعين على الجمعية اتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية سمعتها.

التدريب والتوعية

- تُنظم الجمعية دورات تدريبية سنوية لجميع الموظفين والمتعاونين لزيادة الوعي حول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- كما تُعقد ورش عمل بشكل دوري لتعريف العاملين بالمؤشرات التي قد تدل على غسل الأموال أو تمويل الإرهاب.

المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية، وعلى الإدارة نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

تحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.

✓ اعتمد مجلس إدارة الجمعية سياسة مؤشرات الانشئابه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب في الاجتماع رقم (1) وتاريخ 2023/08/31م